

وزارة التموين والتجارة الداخلية
قرار وزاري رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٢ «بالتفويض»
باعتماد ميزانية الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر
عن العام المالي ٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢
بشأن الغرف التجارية؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون
رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١
 الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١؛
وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر (جامعة ٢٠٠١/١١/٢٧)؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/٤/٢؛

قرر:

- ١- اعتماد ميزانية الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر عن العام المالي ٢٠٠٢ وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٨٥٧٩٠ جنيهاً (خمسة وثمانون ألفاً وسبعمائة وتسعمون جنيهاً) وجملة المصاريفات التقديرية مبلغ ٨٥٧٩٠ جنيهاً (خمسة وثمانون ألفاً وسبعمائة وتسعمون جنيهاً).
- ٢- ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٢/٤/٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الدبيب